

## قانون رقم ١٩ لسنة ١٩٥٠

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠

شحن فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠ قسم ١١ "وزارة العدل" فرع ٣ "المحاكم الوطنية" باب ١ "ماهيات ومرتببات" اعتماد إضافي قدره ١٩٠٠ ج ( ألف وتسعمائة جنيه ) لرفع وظيفة مستشار محكمة النقض الى وظيفة وكيل لها و ٣٠ وظيفة . مستشار بمحاكم الاستئناف الى وظائف وكلاء لها .

ليرخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الفرع المذكور .

مادة ٢ - لعل وزيرى المالية والعدل تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

أمر بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية ، وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر القبة في ٤ جمادى الثانية سنة ١٣٦٩ ( ٢٣ مارس سنة ١٩٥٠ )

فاروق

شاعر حفرة صاحب الجلالة

وزير المالية      وزير العدل      رئيس مجلس الوزراء  
محمد فوزى هبة المتعال      هبة أفتاح      طويل      مصطفى الحواس

## قانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٥٠

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠

شحن فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه : وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠ قسم ١٢ "وزارة الأشغال العمومية" الفرع ١ "الديوان العام" الباب الأول "ماهيات وأجر ومرتببات" اعتماد إضافي قدره ٢٤٠٠ ج ( اثنان وأربعون ألفاً ) لإنشاء وظيفة مدير عام مجلس بلدى القاهرة ، وذلك عن المدة الباقية من السنة .

ليرخذ هذا الاعتماد الإضافي من جملة وفور اعتمادات القسم نفسه .  
مادة ٢ - لعل وزير المالية تنفيذ هذا القانون .

أمر أن يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية ، وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر القبة في ٤ جمادى الثانية سنة ١٣٦٩ ( ٢٣ مارس سنة ١٩٥٠ )

فاروق

شاعر حفرة صاحب الجلالة

وزير المالية      رئيس مجلس الوزراء  
محمد فوزى هبة المتعال      مصطفى الحواس

## قانون رقم ١٨ لسنة ١٩٥٠

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠

شحن فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠ قسم ٧ "وزارة التجارة والصناعة" فرع ١ "الديوان العام" اعتماد إضافي قدره ١٧٠٠ ج ( ألف وسبعمائة جنيه ) لتعزيز وظائف مراقبة الشركات منه ٥٠٠ ج في الباب الأول "ماهيات وأجر ومرتببات" و ١٢٠٠ ج في الباب الثالث "أعمال جديدة" .

ليرخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور جملة اعتماد الفرع المذكور .

مادة ٢ - لعل وزيرى المالية والتجارة والصناعة تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

أمر بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية ، وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر القبة في ٤ جمادى الثانية سنة ١٣٦٩ ( ٢٣ مارس سنة ١٩٥٠ )

فاروق

شاعر حفرة صاحب الجلالة

وزير المالية      وزير التجارة والصناعة      رئيس مجلس الوزراء  
محمد فوزى هبة المتعال      محمود سليمان      مصطفى الحواس

## قانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٥٠

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠

نحن فاروق الأول ملك مصر

أمر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠ قسم ١٢ "وزارة الأشغال العمومية" فرع ٥ "مصلحة التنظيم" اعتماد إضافي قدره ٥٠,٠٠٠ ج (خمسون ألف جنيه) منه ٣٥,٠٠٠ جنيه في الباب الثاني مصروفات عامة لتسوية التجاوز في اعداد بند الإنارة و ١٥,٠٠٠ جنيه في الباب الثالث "أعمال جديدة" لشراء وتركيب مصابيح كهربائية .  
ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفورات اعتمادات القسم المذكور.  
مادة ٢ - أهل وزيرى المالية والأشغال العمومية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

نحن بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة، وأن ينشر في الجريدة الرسمية، وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر القبة في ٤ جمادى الثانية سنة ١٣٦٩ (٢٣ مارس سنة ١٩٥٠)

فاروق

شامر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية      وزير الأشغال العمومية      رئيس مجلس الوزراء  
محمد لوكى هبدي المتعال      عثمان شحرم      مصطفى النحاس

## قانون رقم ٢٣ لسنة ١٩٥٠

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠

نحن فاروق الأول ملك مصر

أمر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠ قسم ١٢ "وزارة الأشغال العمومية" فرع ٣ "مصلحة المباني الأميرية" باب ٣ "أعمال جديدة" ائتم إضافي قدره ١٠٠,٠٠٠ ج (ألف جنيه) لمواجهة المصاريف اللازمة لمشروع إنشاء مبنى جديد لمديرية القوادية بكفر الشيخ في المدة الباقية من السنة الحالية .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الباب نفسه .

مادة ٢ - أهل وزراء الأشغال العمومية والشؤون البلدية والقروية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهم فيما يخصه .

نحن بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة، وأن ينشر في الجريدة الرسمية، وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر القبة في ٤ جمادى الثانية سنة ١٣٦٩ (٢٣ مارس سنة ١٩٥٠)

فاروق

شامر حضرة صاحب الجلالة

وزير الأشغال العمومية      رئيس مجلس الوزراء

عثمان شحرم      مصطفى النحاس

وزير الشؤون البلدية والقروية      وزير المالية

أبراهيم هرج      محمد لوكى هبدي المتعال

## قانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٠

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠

نحن فاروق الأول ملك مصر

أمر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠ قسم ١٢ "وزارة الأشغال العمومية" فرع ٣ "مصلحة المباني الأميرية" باب ٣ "أعمال جديدة" ائتم إضافي قدره ١٠٠,٠٠٠ ج (ألف جنيه) لمواجهة المصاريف اللازمة لمشروع إنشاء مبنى جديد لمديرية القوادية بكفر الشيخ في المدة الباقية من السنة الحالية .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الباب نفسه .

مادة ٢ - أهل وزراء الأشغال العمومية تنفيذ هذا القانون كل

منهم فيما يخصه .

نحن بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة، وأن ينشر في الجريدة الرسمية، وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر القبة في ٤ جمادى الثانية سنة ١٣٦٩ (٢٣ مارس سنة ١٩٥٠)